

بحار الأنوار

[379] أبان الكلبي قال: ذكرت لابي عبد الله عليه السلام المستحاضة فذكر أسماء بنت عميس فقال: إن أسماء ولدت محمد بن أبي بكر بالبداء، وكان في ولادتها البركة للنساء لمن ولدت منهن أو طمئت، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وآله واله فاستثفرت (1) وتنطقت بمنطقة وأحرمت (2). 2 - كا: علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام أن أسماء بنت عميس نفست بمحمد بن أبي بكر، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وآله وعليه واله حين أرادت الاحرام من ذي الحليفة أن تحتشي بالكرسف والخرق، وتهل بالحج، فلما قدموا مكة وقد نسكوا المناسك وقد أتى لها ثمانية عشر يوما فأمرها رسول الله صلى الله عليه وآله وعليه واله أن تطوف بالبيت وتصلي، ولم ينقطع عنها الدم ففعلت ذلك (3). 3 - كا: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي - عبد الله عليه السلام قال: قطع رسول الله صلى الله عليه وآله وعليه واله التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة (4). 4 - كا: علي، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل عن الفضل، عن صفوان، عن معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إن المشركين كانوا يفيضون من قبل أن تغيب الشمس، فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وآله وعليه واله فأفاض بعد غروب الشمس، وقال: " أيها الناس إن الحج ليس بوجيف الخيل، ولا إيضاع (5) الابل، ولكن اتقوا الله وسيروا سيرا جميلا، ولا توطؤا ضعيفا، ولا توطؤا مسلما " وكان صلى الله عليه وآله وعليه واله يكف ناقته

(1) قال الجزري: فيه انه امر المستحاضة ان

تستثفر، هو ان تشد فرجها بخرقه عريضة بعدان تحتشى قطناً وتوثق طرفيها في شئ تشده على وسطها فتمنع بذلك سيل الدم، وهو مأخوذ من ثفر الدابة يجعل تحت ذنبها. (2) فروع الكافي 1: 287 و 288. (3) فروع الكافي 1: 289. (4) فروع الكافي 1: 292 ذيله: وكان على بن الحسين عليه السلام يقطع التلبية إذا زاغت الشمس يوم عرفة، قال أبو عبد الله عليه السلام: فإذا قطعت التلبية فعليك بالتهليل والتحميد و التمجيد والثناء على الله عز وجل. (5) الوجيف: السير السريع. وأوضع البعير: جعله يسرع في سيره.